


Distr.: General  
14 July 2011  
Arabic  
Original: English



مجلس حقوق الإنسان  
الدورة السابعة عشرة  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
المساعدة التقنية وبناء القدرات

## قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان\*

٢٥/١٧

### تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يسلم بأن السلم والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يُعيد تأكيد احترامه لسيادة الصومال وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي ووحدته،

وإذ يشير إلى قراره ١٥/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الصومال، ومقرر

الجلس ١٤/١١٩ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠،

وإذ يسلم بالتزام الاتحاد الأفريقي، ولا سيما بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال،

وجهودهما لدعم مساعي الصوماليين لتحقيق الأمن والمصالحة والاستقرار، وجهود المجتمع

\* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته السابعة عشرة (A/HRC/17/2)، الفصل الأول.

الدولي والجهات الإقليمية صاحبة المصلحة بهدف مساعدة الصومال على إعادة إرساء الاستقرار والسلام والأمن في إقليمه الوطني،

وإذ يسلم أيضاً بالمشاركة البناءة لحكومة الصومال الاتحادية الانتقالية وسلطاتها دون الوطنية في الاستعراض الدوري الشامل، وبقرار الحكومة عقد اجتماع خاص لمجلس الوزراء قبل نهاية شهر حزيران/يونيه ٢٠١١ للنظر في قبول توصيات عديدة قدمت أثناء الاستعراض، وإذ يساوره عميق القلق للارتفاع الحاد في عدد الأطفال دون سن الخامسة الذين أصيبوا بجروح في مقديشو منذ أيار/مايو ٢٠١١،

وإذ يعترف بالتحديات الفريدة من نوعها التي تواجهها الحكومة الاتحادية الانتقالية على المستويين الوطني ودون الوطني وهي تنظر في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل وبرغبتها المعلنة في تلقي المزيد من الدعم والمساعدة التقنيين من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومن أي بلد مستعد لذلك، ويشمل ذلك الدور الذي يؤديه كل من الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال والمستشار المستقل المعني بإعداد تقرير الصومال في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل،

١- يعرب عن قلقه البالغ إزاء حالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني في الصومال؛

٢- يدين بشدة انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والمنهجية التي ترتكبها مجموعة الشباب وفروعها بحق السكان المدنيين ويدعو إلى وقف هذه الانتهاكات فوراً؛

٣- يدعو الصومال إلى الوفاء بالتزاماته بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

٤- يحث جميع الأطراف على تيسير وصول المساعدات الإنسانية دون عائق عن طريق فتح ممرات ومساحات للأنشطة الإنسانية؛

٥- يدعو كلاً من الحكومة الاتحادية الانتقالية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال إلى تدريب قواته الأمنية في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، بدعم من المجتمع الدولي؛

٦- يشجع الحكومة الاتحادية الانتقالية وسلطاتها دون الوطنية على النظر بعين الإيجاب في التوصيات المقدمة أثناء دورة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وتنفيذ التوصيات التي تحظى بتأييدها؛

٧- يقرر تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال لمدة سنة واحدة اعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بغية تعظيم تقديم وتدقيق المساعدة التقنية إلى الصومال في مجال حقوق الإنسان، دعماً لجهود الحكومة الاتحادية الانتقالية وسلطاتها دون

الوطنية لضمان احترام حقوق الإنسان وتعزيز نظام حقوق الإنسان في عمله لإنجاز ما تبقى من مهام في إطار الولاية الانتقالية، ويطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين تقريراً عن حالة حقوق الإنسان وتنفيذ التعاون التقني في الصومال؛

٨- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية، لحقوق الإنسان تدعيم ما تقدمه من مساعدة تقنية إلى الحكومة الاتحادية الانتقالية وسلطاتها دون الوطنية، ويشمل ذلك الدور الذي يؤديه المستشار المستقل، في الاستجابة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلها الصومال وفي متابعة تلك التوصيات؛

٩- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية تزويد الخبير المستقل بكل ما يلزمه من مساعدة بشرية وتقنية ومالية للاضطلاع بولايته؛

١٠- يُقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.

الجلسة ٣٥

١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١

[اعتمد دون تصويت.]